

جامعة محمد بوضياف المسيلة

معهد تسيير التقنيات الحضرية

قسم : تسيير المدينة

المستوى: سنة أولى ماستر

مقياس: التسيير البيئي

المحاضرة رقم (07): السياسة البيئية

ظهرت السياسة البيئية كنوع جديد، ضمن السياسة العامة للدولة. نتيجة لوجود ثغرة بين التكاليف الفعلية التي يتحملها المجتمع، والتكاليف الخاصة التي تتحملها المنشأة، مما جعل تدخل الدولة أمرا ضروريا وذلك من خلال وضع سياسة بيئية.

I- مفهوم السياسة البيئية:

عناصر البيئية هي المورد الأساسي لنشاط الإنسان، لذلك يجب المحافظة عليها، وعليه فالسياسة البيئية هي:

- الوسائل والسبل اللازمة التي يتم وضعها، للمحافظة على سلامة وفعالية الأنظمة البيئية وحمايتها من التلوث والتدهور.
- هي حزمة من الخطوط العريضة، التي تعكس القواعد والإجراءات التي تحدد أسلوب تنفيذ الإستراتيجية البيئية، مع تحديد مهام المؤسسات والجهات والوحدات المختلفة، المشاركة والمسؤولة عن نتائج هذه الإستراتيجية، وذلك تحت مظلة الأوامر التشريعية الملزمة.

II- عناصر السياسة البيئية:

كون السياسة البيئية هي إحدى أدوات تحقيق الأهداف والخطط العامة، لا بد أن تتصف ب:

الواقعية، التوافق والتكامل بينها في جميع المجالات (زراعة، صناعة، سياحة... الخ).

- أدوات مرنة واقعية لا تعيق الإنتاج.

- وجود الأطر التنظيمية الفعالة الكفيلة بتطبيقها.

III - أهداف السياسة البيئية:

- تحقيق المساواة بين المنفعة والتكلفة الحدية.

- تقليص الممارسات والأنشطة التي أدت أو تؤدي إلى تدهور البيئة، وتنظيم الأنشطة بما يكفل معالجة مصادر التلوث وتخفيف آثار البيئة.

- استعادة الوضع الأمثل لمكونات البيئة الهامة ، وخصائصها الفيزيائية والكيميائية الحيوية بما يكفل استمرارية قدراتها الاستيعابية والإنتاجية قدر الإمكان.

- مراعاة الاعتبارات البيئية في الخطط التنموية للقطاعات المختلفة ، الأثار البيئية وكيفية معالجتها في المراحل الأولى، لدراسة الجدوى للمشروعات الاقتصادية والاجتماعية.

IV- أدوات السياسة البيئية:

تهدف أدوات السياسة البيئية إلى ترشيد استغلال الموارد الطبيعية، وذلك من خلال الاستخدام الأمثل للمورد بحيث يتم الاستفادة منه بأقل كمية وبأرخص التكاليف المالية ومن هذه الأدوات:

IV-1- الأدوات التنظيمية المباشرة:

وتتمثل في مجموعة القواعد الإدارية، التي تحدد سلوك الأفراد من خلال حظر القيام بأعمال تؤثر على الاستقرار البيئي، وتفرض عقوبات ، على المنتهكين لتلك القواعد ، وهناك ثلاثة أساليب من التنظيم تستخدم في مكافحة التلوث:

أ- **التنظيم باستخدام الأوامر والتحكم:** من خلال التحديد المباشر لمستوى الملوثات المسموح به للأنشطة الاقتصادية، مثل تحديد الحدود العليا للانبعاثات، أو لمستويات تركيز الملوث في البيئة المسموح به من كل مصدر. شاع استخدام هذا النوع من أدوات التنظيم في و.م.أ في الثمانينات ولكن تم التخلي عنه في التسعينات، يعاب على هذا النوع من التنظيم أنه لا يأخذ بعين الاعتبار اختلاف التكلفة الحدية لخفض الملوثات من مصادر مختلفة وبالتالي يزيد من التكلفة الكلية لخفض الملوثات ولا يشجع على ابتكار واستخدام التكنولوجيات الحديثة.

ب- التنظيم المبني على التكنولوجيا:

يتمثل في التقنيات، التي يتم استخدامها في الأنشطة الاقتصادية المرتبطة بالتلوث، هذا النوع مستخدم في الدول المتقدمة. أشهر هذه الأنواع ما يعرف بنظام (CAFE) أو كفاءة الاحتراق الداخلي للوقود، المستخدم لخفض التلوث في قطاع النقل والمواصلات في و.م.أ ونظام أفضل التقنيات المتوفرة، الذي تتبعه وكالة حماية البيئة الأمريكية في تنظيم مصادر التلوث الصناعي الجديدة.

يعيب هذا النظام ، عدم الأخذ في الاعتبار اختلاف التكلفة الحدية لخفض الملوثات في المصادر المختلفة، وبالتالي لا يقلل التكلفة الكلية، للخفض المحقق في مستوى التلوث ، وبالتالي يزيد من التكلفة الكلية لخفض الملوث ، ولا يشجع على ابتكار واستخدام طرق تقنية جديدة لخفض الملوثات.

ج- **التنظيم المبني على آليات السوق:** هناك نوعين من الأدوات المستخدمة في هذا التنظيم:

• الأدوات السعرية:

تتمثل في الدعم والضرائب، حيث تفرض الضرائب مباشرة على التلوث، أو بشكل غير مباشر على الإنتاج أو الاستهلاك أو مدخلات الإنتاج المستخدمة لإنتاج السلعة المرتبطة بالتلوث.

أما الدعم فيمنح عادة للإنتاج النظيف المعتمد على التدوير وإعادة الاستخدام، أو مدخلات الإنتاج النظيف كدعم الطاقة المتجددة.

• الأدوات الكمية:

تمثل الحصص الكمية المسموح بها، وتفرض إما مباشرة على مقدار التلوث أو غير مباشرة على مقدار المنتج، أو كميات مدخلات الإنتاج أو واردات السلعة المرتبطة بالتلوث. من خلال قانون تحديد المعايير البيئية، حيث يسعى المعيار إلى تحديد معدلات معينة من التركيز البيئي للمادة الملوثة، وتوجد أربعة أشكال للمعايير المتعلقة بالبيئة:

- **معايير جودة البيئة:** تحدد مستوى جودة الأوساط المستقبلية للتلوث مثلا الحد الأقصى لنسبة غاز ثنائي أكسيد الكربون ، ثنائي أكسيد الكبريت... الخ في الجو، تركيز ملوث ما في الماء.

- **معايير الانبعاث (الإصدار):** تحدد الكمية القصوى المسموح بها للنفائات الملوثة في مكان معين، مثل وزن المواد القابلة للأكسدة التي يمكن رميها في الماء، حد إصدار الضجيج من قبل السيارة، حدود إصدار ثاني أكسيد الكربون من مؤسسة ما.

- **معايير خاصة بالمنتج:** تحدد وتوضح الخصائص التي يجب أن تتوفر في المنتجات لتقليل أثر استخدامها على البيئة، مثلا نسبة الكبريت في عوادم السيارات، نسبة الرصاص في البنزين... الخ.

- **معايير خاصة بطريقة الإنتاج:** تحدد الطرق التقنية الواجب استعمالها في العملية الإنتاجية، إعادة التدوير... الخ.

IV-2- الأدوات الاقتصادية للسياسة البيئية:

صنفتها منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OECD) إلى خمس فئات.

أ- **الضريبة البيئية:** هي المدفوعات الإلزامية الغير معوضة التي يعود ريعها إلى الميزانية العامة، وقد تخصص لغايات غير مرتبطة بأساس الضريبة. تفرض الضرائب البيئية لتعزيز مبدأ الملوث يدفع، من أجل تحفيز المنتجين والمستهلكين على تغيير النشاطات المؤثرة سلبا على البيئة، من بين هذه الضرائب غاز ثنائي أكسيد الكربون (ضرائب الطاقة)، الانبعاثات المقاسة السائلة والغازية، النفائات الصلبة والضجيج.

ب- **الرسوم البيئية:** تعرف بأنها المدفوعات الإلزامية المعوضة، بحيث يسترجع الربح من خلال استخدامه في تنفيذ أهداف مرتبطة بأساس الرسم.

وتعرف أيضا بأنها حقوق نقدية مقتطعة من طرف الحكومة إزاء استخدام البيئة، حيث تفرض لتغطية تكاليف تسبير النفائات الحضرية تدريجيا.

ج- الإعانات و الإعتمادات الحكومية: تمنحها الحكومة للمنشآت الإنتاجية لتشجيعها على معالجة نفاياتها ، فالملوث الذي يتحصل على وحدة تلوث أقل من المقياس المرجعي تكون له إعانة.

د- أسواق حقوق التلوث(التراخيص القابلة للتجارة): يطلق عليها تراخيص التلوث، حيث يمكن لموثر البيئة شراء حق استخدام جزء من البيئة كمستودع لمخلفاتها (التخلص من المخلفات مقابل سعر)، فمثلا إذا كان للملوث الحق في تلووث 60 وحدة من 100 وحدة، فإن 40 وحدة المتبقية يجب عليه معالجتها، ما يتيح للسلطات العمومية الإبقاء على عتبة شاملة للإنبعاثات الملوثة، حيث تبيعها بسعر ثابت أو بالمزاد العلني للمؤسسات المعنية حسب إنتاجها، أي السماح للمؤسسة أن تلوث في حدود حقوق التلووث التي تملكها، وتتم المعاقبة على كل تلووث إضافي.

خلاصة:

- ✓ وفقا للتعريف يمكننا القول: أن السياسة البيئية المثلى هي التي تسعى لموازنة الفوائد التي تعود على المجتمع، من الأنشطة الاقتصادية المرتبطة بالتلوث البيئي، مع الأضرار الناجمة عن التلوث، أو ما يعرف بمساواة المنفعة الحدية بالتكلفة الحدية للتلوث البيئي.
- ✓ الأدوات التنظيمية المباشرة للسياسة البيئية، تتطلب قدرات إدارية معقدة لإحكام عملية الرقابة والتنفيذ، مما يمثل حملا ثقيلًا على السلطات، نظرا للتكاليف المتصاعدة. حيث تتطلب الفعالية الإدارية قياس حجم الانبعاثات، وهو الشيء الذي لا يمكن تطبيقه ميدانيا، فتلجأ الإدارة بتحديد المعيار والرسم بناءا على تصريحات الملوثرين، حيث من غير الممكن أنيصرح الملوثر عن القيمة الحقيقية للإصدارات الناتجة عن نشاطه، وبالتالي ترتفع تكلفة الرقابة دون أن يكون لها فعالية.
- ✓ الأساليب الاقتصادية أكثر فعالية ومرونة، في مواجهة التلوث، على عكس الأدوات القانونية التي تتميز بالجمود، حيث تهدف الأدوات الاقتصادية للسياسة البيئية، إلى تغيير المحيط الاقتصادي للملوثر، لكن في المقابل لا توفر العدالة، حيث يقوم الملوثر، بدفع الرسم كحل أنسب بدل الالتزام بالمعيار، الذي يحد من نشاطه لأنه يسعى دائما لتوسيع نشاطه وبالتالي ترتفع تكلفة الرقابة دون أن يكون لها فعالية.
- ✓ تعتبر سياسة الإعانات طريقة فعالة تشجع على تقليل الملوثرات، لكن يجب على الدولة أن تراقب أصحاب المنشآت، وتقديم هذه الإعانات وفق أهمية الإنتاج وطبيعة الملوثرات، حتى يكون هناك استمرارية وتشجيع على تبني تقنيات متطورة تحد من التلوثر.